

65746 - لا توجد صلاة سنة بعد فريضة الفجر؟

السؤال

هل توجد صلاة سنة بعد صلاة الفجر؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ليس لصلاة الفجر صلاة سنة بعدها .

أما قبلها فلها سنة راتبة ؛ ركعتان ، وهي أكد السنن الرواتب ، حتى كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدعهما حضراً ولا سفراً . فعن عائشة رضي الله عنها قالت : (لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهُداً عَلَى رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ) رواه البخاري (1163) ومسلم (724) .

وفي فضلها قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) رواه مسلم (725) .

ويسن أن يقرأ المصلي فيهما بالكافرون والإخلاص ؛ لما روى مسلم (726) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأ في ركعتي الفجر : (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) وَ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) .

ومن فاتته سنة الفجر (القبليّة) فله أن يصليها بعد صلاة الصبح .

ودليل ذلك ما رواه الترمذي (422) وأبو داود (1267) عن قيس بن عمرو قال : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُقِيمَتُ الصَّلَاةُ ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الصُّبْحَ ثُمَّ انصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَنِي أُصَلِّي ، فَقَالَ : مَهَلًا يَا قَيْسُ ، أَصَلَاتَانِ مَعًا ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ رَكَعْتُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ . قَالَ : فَلَا إِذْنَ) . ولفظ أبي داود : (فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) والحديث صححه الألباني في صحيح الترمذي .

قال الخطابي :

" فِيهِ بَيَانٌ أَنَّ لِمَنْ فَاتَتْهُ الرُّكْعَتَانِ قَبْلَ الفَرِيضَةِ أَنْ يُصَلِّيَهُمَا بَعْدَهَا قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ " انتهى من "عون المعبود" .

وقال في "تحفة الأحوزي" :

" (أَصْلَاتَانِ مَعًا ؟) الاستِنْفَاهُ لِلإِنكَارِ . أَيُّ أَفْرَاضَانَ فِي وَقْتِ فَرَضٍ وَاحِدٍ ؟ إِذْ لَا نَفْلَ بَعْدَ صَلَاةِ الفَجْرِ .

(فَلَا إِذْنَ)

تَنْبِيهُ : إِعْلَمُ أَنَّ قَوْلَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَلَا إِذْنَ) مَعْنَاهُ : فَلَا بَأْسَ عَلَيْكَ أَنْ تُصَلِّيَهُمَا حِينَئِذٍ ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ رِوَايَةُ أَبِي دَاوُدَ بَلْفَظٍ : (فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وَرِوَايَةُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ بَلْفَظٍ : (فَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا) . قَالَ العِرَاقِيُّ : إِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، وَرِوَايَةُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ بَلْفَظٍ : (فَلَمْ يَأْمُرْهُ وَلَمْ يَنْهَهُ) ، وَرِوَايَةُ ابْنِ حِبَّانَ بَلْفَظٍ : (فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ) ، وَالرِّوَايَاتُ بَعْضُهَا يُفَسِّرُ بَعْضًا " انتهى باختصار .

والله أعلم .